

التمويل الإسلامي Islamic Finance

أصبح التمويل الإسلامي عنصراً متزايد الأهمية في النظام المالي العالمي، وله حضوراً قوياً في أنشطة التمويل الدولي. إذ تواصل صناعة التمويل الإسلامي إثبات قدرتها التنافسية ووضع مقاييس جديدة لهذه الصناعة المنفتحة على العالم والتي شهدت نمواً كبيراً على مدى العقد الماضي. وسوف نتعرف في هذا العدد على مدى أهمية التمويل الإسلامي والمبادئ الخمس التي تحكم عمله، بالإضافة إلى العقود الأساسية التي يتم بموجبها.

محاور العدد:

- تعريف التمويل
- أنواع التمويل الإسلامي
- أهمية التمويل الإسلامي
- مزايا التمويل الإسلامي
- المبادئ الخمس للتمويل الإسلامي
- أساليب التمويل في المصارف الإسلامية

4 - ربط الخسارة - إن وقعت - بمقدار الحصة في ملكية رأس مال الشركة، أو بقدر الالتزام بالضمان في الشركات التي ليس فيها رأس مال وذلك لأن حالة الخسارة تعتبر أمراً طارئاً على الحصة المملوكة، فيتحمل كل مالك ما يلحق بحصته ولا ينقل ضمنها لغيره، لأن عبء الملك وضمانه على ملكه.

5 - المشاركة مظهر من مظاهر التعاون وهي محل تشجيع وترغيب من الشارع.

المصادر:

- التمويل الإسلامي للدكتور/ أشرف دوابه
- قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي
- ورقة عمل للمؤتمر العالمي للمصارف الإسلامية 2012



تعريف التمويل

التمويل في الاصطلاح الاقتصادي يعني: تقديم المال أو إقرضه، وهو ينصرف إلى إمداد الأفراد أو المؤسسات بالأموال اللازمة لتلبية حاجاتهم وبما يحقق الربحية لجهة التمويل.

ويلاحظ أن المال هنا لا يقتصر على النقود بل يتعداه للمال بمفهومه الشرعي وهو: كل ما يمكن حيازته، والانتفاع به انتفاعاً معتاداً.

كما أن التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية يتم أساساً من خلال قيامها بدور الوساطة المالية خاصة في المعاولات من خلال البيع والاجارة حيث غالباً ما يتم تملك الأصول ليس بغرض الاحتفاظ بها بل للتصرف فيها أو في منافعها.

أنواع التمويل الإسلامي

تتعدد أنواع التمويل الإسلامي بالنظر إلى التمويل من حيث طبيعته، أجله، القائم به، مجالته وشرعيته.. الخ، فيمكن تصنيف التمويل وفقاً لما يلي:

1 - طبيعة التمويل: ينقسم التمويل إلى التمويل المادي: ويعني بتمويل الأصول المادية الملموسة كالعقارات والآلات ونحوها. والتمويل المالي: ويعني بتمويل الأصول المالية مثل الأوراق المالية كالأسهام والصكوك.

2 - أجل التمويل: ينقسم التمويل إلى التمويل قصير الأجل: وتكون مدته غالباً أقل من سنة. التمويل متوسط الأجل: وتكون مدته غالباً أكثر من سنة وأقل من خمس سنوات. والتمويل طويل الأجل: تكون مدته غالباً أكثر من خمس سنوات.

3 - القائم بالتمويل: ينقسم التمويل إلى التمويل



الفردى: وهو ما يقوم به فرد أو مؤسسة واحدة. التمويل الجماعي: وهو ما يقوم به أكثر من فرد أو مؤسسة. وأهم ما يميز التمويل الجماعي عن التمويل الفردى هو كبر حجمه وتوزيع المخاطر بصورة أفضل.

4 - مجالات التمويل: ينقسم فيها التمويل وفقاً لقطاعات النشاط الاقتصادي المختلفة إلى: التمويل الزراعي، التمويل الصناعي، التمويل التجاري، التمويل الخدمي، والتمويل العقاري.

5 - مشروعية التمويل: ينقسم التمويل إلى كل من:

التمويل التقليدي وهو ذلك النوع من التمويل الذي لا يلتزم بالضوابط والقواعد والمقاصد الشرعية للتمويل.

التمويل الإسلامي وهو ذلك النوع من التمويل الذي يلتزم بالضوابط والقواعد والمقاصد الشرعية للتمويل. وينقسم التمويل الإسلامي بدوره إلى عدة أنواع مثل التمويل الخيري: وهو قائم على التبرعات والإحسان كالقرض الحسن والصدقات التطوعية والزكاة والوقف. التمويل بالمشاركة: وهو قائم على المشاركات المنتهية بالتملك والمضاربة والمساواة والمزارعة والمغارسة. التمويل بالمعاوضة: وهو قائم على المعاولات من بيع (مرايحة، آجل، سلم واستصناع) وإجارة.

هذا ويلاحظ أنه رغم تعدد أنواع التمويل إلا أن هذه الأنواع في حقيقة الأمر متداخلة، فقد يكون هناك تمويل شرعي قام به بنك أو مؤسسة مالية إسلامية،

عن طريق التمويل المادي من خلال تمويل آلات ومعدات بهدف تحقيق الربح والمساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

أهمية التمويل الإسلامي

1 - التمويل عبادة يتقرب بها المُمول إلى الله عز وجل إذا أخلص النية فيها بتلبية الحاجات المشروعة وإعمار الكون.

2 - التمويل من فروض الكفاية توفيراً للاحتياجات الضرورية للعباد لإعانتهم على طاعة الله وتقوية لبنان الدولة الاقتصادي.

3 - التمويل أحد الوسائل المشروعة للكسب ففيه دوران للمال وتقليبه، وتسخير للموارد الاقتصادية البشرية والمادية، ومن ثم إشاعة الخير والنماء في المجتمع وبذلك يكون مطلوباً من جهة مشروعية الكسب.

4 - التمويل وسيلة من وسائل تحقيق مقاصد الشريعة، باعتبار حفظ المال من المقاصد الشرعية الخمسة (النفوس، العقل، العرض، الدين والمال) التي ترجع إليها تصرفات الأفراد، فضلاً عن كونه يحقق الربح وما ينتج عن ذلك من نماء للأموال.

5 - التمويل يحول دون اكتناز الأموال ويحفظ المال من أن تأكله الصدقة، وما يترتب على ذلك من حسن دوران المال ورواج الاقتصاد.

مزايا التمويل الإسلامي

1 - تنوع أساليب التمويل الإسلامي وتعدده، فهناك أساليب للتمويل قائمة على التبرعات وأساليب قائمة على المشاركات وأساليب تمويل أخرى قائمة على المداينات. وكل هذه الأساليب توسع حركة التمويل أمام المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية.

2 - أساليب التمويل الإسلامي تقوم على أساس دراسات الجدوى من الناحية الاقتصادية وعلى أساس الحلال من الناحية الشرعية. وهذا يعني أن المشروعات عند دراستها تخضع لأولويات الإسلامية من ضروريات وحاجيات وتحسينات، مما يحقق تخصيصاً أمثل للموارد، ويحقق ما يصبو إليه العباد والبلاد من تنمية اقتصادية واجتماعية مستدامة.

3 - أساليب التمويل الإسلامي ليست نقيضاً للضمانات، فهي لا تحول بين مؤسسات التمويل وأخذ الضمانات الكافية التي تؤمن أموالها.

4 - أساليب التمويل الإسلامي تنقل التمويل من أسلوب الضمان والعائد الثابت إلى أسلوب المخاطرة والمشاركة، والغرم بالغنم. فلا مجال هنا لاستفادة طرف على حساب آخر كما في التمويل التقليدي، وهي بذلك تحقق معيار العدل في المعاملات.

المبادئ الخمس للتمويل الإسلامي

يتسم التمويل المصرفي الإسلامي بالتنوع والتطور ومراعاة الواقع والمقاصد الشرعية، وتحقيقاً لذلك تحكمه العديد من المبادئ التي يمكن إجمالها في مبادئ خمس هي: المشروعية، النماء، المشاركة، العدالة، والأمانة.

المبدأ الأول: المشروعية

يقرر هذا المبدأ ضرورة مشروعية الحاجة للتمويل ومشروعية أدوات التمويل.

1 - مشروعية الحاجة للتمويل: التمويل تحركه الحاجة، وهذه الحاجة يجب أن تكون مشروعة من حيث الكيف والكم.

• مشروعية الحاجة للتمويل كيفاً: أن تكون تلك الحاجة في دائرة الطيبات لا المحرمات، يقول تعالى: (قل من حرم فزينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة) (قل لا يستوي الخبيث والطيب ولو أعجبك كثرة الخبيث). ومن ثم لا يجوز تمويل الأنشطة أو السلع والخدمات التي حرمها الله تعالى كالخمور والمخدرات ولحم الخنزير، أو الأعمال التي تضر بالمجتمع وتخالف الآداب والأخلاق وتتعارض كلياً مع المقاصد الشرعية من حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال.

• مشروعية الحاجة للتمويل كمياً: أن تكون تلك الحاجة حقيقية وسطية لا إسراف فيها ولا تبذير. ويقصد بالإسراف تجاوز القصد والاعتدال بينما التبذير يعني تمويل المال فيما لا فائدة منه -أي في غير حق-، وكلاهما محرم لما ينطوي على ذلك من تبديد غير واع لموارد الفرد والجماعة التي ينبغي الحفاظ عليها.

2 - مشروعية أدوات التمويل: أدوات التمويل يجب أن تكون مشروعة، فإذا كان الأصل في المعاملات الإباحة، فإن أساليب أو أدوات التمويل الإسلامية ينبغي أن تكون في دائرة الإباحة بعيداً عن أكل المال بالباطل لقوله تعالى (ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل) سواء أكان فعلاً حقيقياً أو تحايلاً، فما أدى إلى الحرام فهو حرام، كما أن التحايل على الحرام حرام.

المبدأ الثاني: النماء

التمويل الإسلامي يهدف في الأساس إلى نماء الأموال ولن يتحقق النماء إلا من خلال المحافظة على رأس المال وتحقيق أرباح. ومن ثم فإن المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية تعمل على الحفاظ على المال وتنميته من خلال المحافظة على تحقيق ربح ملائم يكتب لها الاستمرارية، وكذلك تعي ضرورة توجيه المجتمع نحو الادخار وحمائته من الاكتنز.

إن المال عندما يخرج إلى التداول والاستثمار يحافظ على قيمته وينمو بالأرباح، كما أن انتقال هذه القيمة بالتداول من يد إلى أخرى تحقق الفائدة من المال لدى كل من وصل إليه، فهو يؤدي إلى تحريك دورة

المجتمع الاقتصادية، ومن ثم تحريك الدورة الاجتماعية التي تحقق الرفاهية وتنشر الطمأنينة، أما حجه عن التداول فإنه يؤدي إلى تعطيل دورته وإيقاف نفعه وحرمان المجتمع والأفراد الذين في حاجة إليه من خيره، ويحول دون أدائه لوظيفته في توسيع ميادين الإنتاج وتهيئة سبل العمل وتوفير مجالات الرزق ونفع الأمة.

والتمويل الإسلامي يربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية، ويجعل منهما وجهان لعملة واحدة، من خلال التوازن الاقتصادي والتكافل الاجتماعي، لذا فهو يراعي احتياجات وأولويات المجتمع وبما يخدم أهداف المجتمع ككل، ويحقق الربحية الخاصة جنباً إلى جنب مع الربحية العامة، من خلال الالتزام في نشاطه بالترتيب الشرعي للأولويات الإسلامية من ضروريات فحاجيات فتحسينات.

• الضروريات هي الأشياء التي لا بد منها لقيام مصالح



أو بغير عوض، سواء كان المراد تملك عين كالبيع أو منفعة كالأجرة. ويشترط فيها العلم بالعوض والمعوض، والتمويل من خلال هذه العقود يتميز بأنه يندمج ويتكامل مع صفقة تبادل حقيقي.

يتم التمويل بالمعاوضة في المصارف الإسلامية أساساً من خلال البيع والإجارة.

• عقود المشاركات

هي العقود التي يشترك فيها اثنان أو أكثر في مال أو عمل أو هما معاً، وفيما ينتج عن ذلك من ربح أو خسارة.

خصائص عقود المشاركة هي:

1 - الوكالة، فكل واحد من الشركاء يعتبر في تصرفه بمال الشركة وكلياً عن الآخرين، وذلك ليكون ما يستفاد بالتصرف مشتركاً بين الشركاء، ليتحقق حكم الشركة المطلوب من عقدها وهو الاشتراك في الربح.

2 - تقوم المشاركات على المبادلة بين ما يملكه كل طرف حيث تنتقل أموال الشركاء من التميز إلى الشبوع، فيملك كل شريك في مجموع رأس المال بمقدار حصته، ويصير مصير المال المخلوط واحداً ولو تعرض للخسارة ما كان سابقاً بيد أحد الشركاء.

3 - اشتراك الأطراف في الربح بأي نسبة شائعة يتفق عليها.

للاستثمارات وجعلت للفقراء حقاً في مال الأغنياء من خلال فريضة الزكاة، ومنع الضرر والضرار.

المبدأ الخامس: الأمانة

التمويل الإسلامي يقوم على الأمانة وفي مقدمة ذلك عقود المعاوضات والمشاركات، فالمرابحة من بيع الأمانة والمضارب أمين فيما استودع من مال المضاربة وكذلك الوكيل في عقود الإطلاقات - التي تهدف إلى إطلاق يد الغير في العمل - يكون أميناً في وكالته.

إن الأمانة تدعو إلى رعاية الحقوق وإعطاء كل ذي حق حقه، وتتطلب التحلي بخلق السماحة الذي يعتبره مفتاحاً للرزق ونماءً للربح وسبباً للعيش الطيب، كما تتطلب الأمانة وفاء المصرف الإسلامي بالعقود واحترام العهود وما فيها من التزامات.

أساليب التمويل في المصارف الإسلامية

تتنوع وتتعدد أساليب التمويل في المصارف والمؤسسات الإسلامية، من خلال توجيه الأموال بصفة رئيسية نحو نوعين أساسيين من العقود هما: عقود المعاوضات وعقود المشاركات.

• عقود المعاوضات

هي العقود التي يكون فيها مبادلة بين طرفين، ففيها يأخذ العاقد مقابلاً لما يعطي، وهي أحد شقّي عقود التملك التي تضم ما كان تملكاً بعوض



المبدأ الرابع: العدالة

الإسلام دين يقوم على العدل في كافة أموره ومنها المعاملات، وهو يسعى لتحقيق مصلحة طرفي التعاقد ورفع الضرر عنهما، وليس تحقيق مصلحة طرف على حساب طرف آخر بغنم أحدهما بغرم الآخر.

فجميع المعاملات في الشريعة مبنية على أصل العدل ومنع الظلم والعدل مقصد إسلامي للتمويل، به تعمر الدنيا ويأمن المجتمع ويتألف، وتحفظ المصالح العامة، وتدفع الأضرار.

وقد حرصت الشريعة على تحقيق العدل في التمويل، فوازنت بين مصلحة الممول ومصلحة المستثمر ومصالح الجماعة، فلا طغيان لأحد على آخر بل مصالح متحققة ومتبادلة للجميع، ورسخت العدل بين الشركاء وبعضهم البعض فلا مغنم لأحدهما ومغرم لآخر، بل الغنم بالغرم وحثت على التوازن الإقليمي

الدين والدنيا من حفظ للعقل والنفوس والدين والعرض والمال، فالضروريات لازمة لقوام حياة الناس واستقامتها ولا غنى للناس عنها إلا اختل نظام حياتهم.

• الحاجيات هي التي تجعل حياة الناس أكثر يسراً وأقل عناء فيحتاج إليها لرفع الضيق والحر، فيمكن تحمل الحياة بدونها ولكن بمشقة زائدة وتوفير تلك الحاجيات يعتبر من قبيل المستحب.

• التحسينات أو الكماليات هي التي تجعل حياة الناس أكثر رغداً ومتعة دون إسراف أو تبذير. ويطلق عليها التحسينات لأنها تشير إلى ما استحسن عادة من غير احتياج إليه.

المبدأ الثالث: المشاركة

بحكم التمويل الإسلامي المشاركة في العوائد والمخاطر، ففي عقود المعاوضات يتحمل المصرف الإسلامي مخاطر التمويل ويحصل على عائده من جراء المعاملة وفي عقود المشاركات يشارك غنماً أو غرمًا في نتائجها.

وترجع المشاركة في الربح والخسارة إلى قاعدة الغرم بالغنم التي استنبطها الفقهاء من قوله عليه الصلاة والسلام «الخراج بالضمان» وهي من أهم المبادئ التي تحكم عمل المصارف أو المؤسسات المالية الإسلامية، فمن يتحمل مخاطر استخدام المال يحصل على منافعه أو عوائد استثماره.